



المجنة الدائمة للبحث العلمي

تمهيد :

تحرص جامعة جازان على تشجيع البحث العلمي في كافة المجالات التطبيقية والنظرية، وانطلاقاً من رؤية جامعة جازان ٢٠٢٥ ورسالتها وسعيها الدوّوب للتميز، فهي تسعى في بناء مجتمع المعرفة من خلال دعم للأبحاث المتميزة بما يحقق رؤية المملكة ٢٠٣٠ ليرقى بالمجتمع المحلي ويعزز الاقتصاد المعرفي، وقد وضعت إدارة الجامعة على عاتقها منذ البداية رؤية واضحة، ورسالة شفافة لاستراتيجية وأنشطة البحث العلمي في الجامعة، والتي تستهدف تميز البحث العلمي بما يخدم برامج التنمية الوطنية والمجتمع المحلي ويتحقق التنمية المستدامة، وبناءً على المادة (٤٩) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية التي نصت على: " بما لا يتعارض مع أحكام هذه اللائحة، يضع المجلس العلمي بناءً على اقتراح مجلس عادة البحث العلمي اللوائح التفصيلية والقواعد الداخلية المنظمة لإنجاز البحوث، ونشرها، ومكافأتها على مستوى الجامعة أو الكليات أو المعاهد ومرآكز البحث". ، تم تحدث القواعد التنفيذية الداخلية المنظمة لإنجاز البحوث في جامعة جازان.



الملجنة الدائمة للبحث العلمي

### الباب الأول (التعريفات)

مادة (١): **التعريفات:** تعني التعبيرات الواردة في هذه اللائحة المعاني الموضحة أدناه:

- ١ - **الباحث العلمي:** هو الإنجاز الذي يعتمد على الأسس العلمية المترافق عليها، ويتم نتيجة جهود فردية أو جهود مشتركة أو الأمرين معاً.
- ٢ - **الباحث الرئيس:** هو عضو هيئة التدريس، أو من في حكمه، الذي يمثل المجموعة المشاركة في البحث ويتولى الإشراف وإدارة المجموعة.
- ٣ - **الباحث المشارك:** هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه، الذي يشترك مع مجموعة من الباحثين لإنجاز دراسة موضوع ما.
- ٤ - **المحكم الفاصل:** هو عضو هيئة التدريس أو الخبير الذي يكلف بفحص ودراسة إنتاج علمي.
- ٥ - **المراجع:** هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه أو الخبير الذي يكلف بمراجعة إنتاج علمي.
- ٦ - **المستشار:** هو عضو هيئة التدريس أو من في حكمه أو الخبير الذي يكلفه مركز البحوث الختص بتقديم خدمات أو دراسات استشارية.

### القواعد التنفيذية لما ورد في المادة (١):

١- تضاف إلى تعرفات المادة الأولى تعرفات التالية:

**اللائحة الموحدة:** اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات السعودية.  
**الجامعة:** جامعة جازان – المملكة العربية السعودية.

**القواعد المنظمة:** القواعد التنفيذية الداخلية المنظمة لإنجاز البحوث في جامعة جازان.

**المجلس:** مجلس عمادة البحث العلمي: وهو مجلس يتم تكوينه بقرار من مجلس الجامعة بناءً على المادتين الخامسة والسادسة من اللائحة الموحدة.

**العمادة:** عمادة البحث العلمي – جامعة جازان.

**المراكز:** المراكز البحثية بجامعة جازان.

**برنامج تمويل المشروعات البحثية:** برامج تقدمها العمادة / جهات أخرى في الجامعة، وتدعيمها لتوفير متطلبات البحث العلمي وتمويل المشروعات البحثية.

**المقترح البحثي:** المقترح البحثي المقدم بصيغته النهائية بقصد تمويله من قبل العمادة.

**المشروع البحثي:** المقترن البحثي المعتمد على الأسس العلمية، ويتم نتيجة جهود فردية، أو جهود مشتركة، أو الأمرين معاً، ووافقت العمادة على تمويله.





**المراجعة الداخلية:** المراجعة الأولية للأبحاث من حيث، الأصلة، الجودة، المحتوى، إمكانية التنفيذ، الحاجة للمواد والتجهيزات المقترحة، والتوافق مع أخلاقيات البحث العلمي وفق الأنظمة التي تحكم ذلك.

**لجنة المراجعة الداخلية:** لجنة يترأسها مجلس عمادة البحث العلمي، برئاسة عميد البحث العلمي، أو وكيل عمادة البحث العلمي، تضم بحد أقصى - سبعة أعضاء هيئة تدريس متميزين بحثياً ومن تخصصات متنوعة تقوم بالمراجعة الداخلية للمتقدمات البحثية والفحص المبدئي لها مع ترتيبها وفق ذلك والتوصية بأسماء المحكمين لها، وترفع تقاريرها إلى مجلس عمادة البحث العلمي ويصدر تكليفها بقرار من وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.

**مساعد الباحث:** هو من يساعد في إنجاز البحث العلمي من حملة الماجستير أو الشهادة الجامعية أو طلاب المرحلة الجامعية أو الفنيين والمهنيين.

**المؤلف:** وهو الباحث الذي ساهم في إنجاز الإنتاج العلمي بما يتوافق مع اشتراطات التأليف في المجالات العلمية المعترف بها في المجلس العلمي والتي تبرر ظهور اسم الباحث ضمن المؤلفين.

**العقد:** هو العقد المبرم بين الطرف الأول وهو عمادة البحث العلمي والطرف الثاني وهو الباحث الرئيس يوضح التزامات كل منها حيال المشروع البحثي الممول.

**التقرير الأول:** تقرير فني يقدمه الباحث الرئيس عن سير المشروع البحثي بعد ستة أشهر من تاريخ استلام دعم المشروع، وفق النماذج المعتمدة من قبل العمادة.

**التقرير النهائي:** التقرير النهائي: تقرير فني مالي نهائي، يقدمه الباحث الرئيس بعد نهاية المدة الأساسية وفترات التديد للمشروع، ويتضمن الصورة النهائية للبحث وفق النماذج المعتمدة من العمادة، مرفقاً بها أصول الفواتير وسندات القبض عن إجمالي فترة البحث والإنتاج العلمي المنشور طبقاً للعقد الموقع مع العمادة .

### الباب الثاني (أهداف تمويل الأبحاث في الجامعة)

**مادة (2):** تهدف البحوث التي تجرى في الجامعات إلى إثراء العلم والمعرفة في جميع المجالات النافعة، وعلى وجه الخصوص فيما يأتي:

(أ) إبراز المنهج الإسلامي ومنتجاته في تاريخ الحضارة والعلوم الإنسانية.

(ب) جمع التراث العربي والإسلامي والعنایة به وفهمه وتحقيقه وتيسيره للباحثين.

(ج) تقديم المشورة العلمية، وتطوير الحلول العلمية والعملية للمشكلات التي تواجه المجتمع من خلال الأبحاث والدراسات التي تطلب إعدادها جهات حكومية أو أهلية.

(د) نقل وتوطين التقنية الحديثة والمشاركة في تطويرها وتطبيقيها لتلائم الظروف المحلية لخدمة أغراض التنمية.



(ه) ربط البحث العلمي بأهداف الجامعة وخطط التنمية، والبعد عن الازدواجية والتكرار والإفادة من الدراسات السابقة.

(و) تربية جيل من الباحثين السعوديين المتميزين وتدريبهم على إجراء البحوث الأصلية ذات المستوى الرفيع وذلك عن طريق اشراك طلاب الدراسات العليا والمعدين والمحاضرين ومساعدي الباحثين في تنفيذ البحوث العلمية.

(ز) الارتقاء بمستوى التعليم الجامعي والدراسات العليا.

### القواعد التنفيذية لما ورد في المادة (٢):

١- يهدف تمويل البحوث في الجامعة الى جميع الأهداف المنصوص عليها في المادة رقم ٢ بالإضافة الى التالي:

(ح) توجيه البحوث في داخل الجامعة نحو الارتقاء بالجامعة وتقديم خدمات متطورة ذات جودة عالية.

(ط) تحقيق أولويات البحث العلمي التي تعتمدتها العادة.

(ي) الاهتمام بقضايا المملكة العربية السعودية بشكل عام ومنطقة جازان بشكل خاص.

(ك) تشجيع الباحثين على إجراء مشاريع بحثية مشتركة مع المؤسسات العلمية الوطنية والخارجية وتفعيل اتفاقيات الجامعة بشكل خاص.

### الباب الثالث (تمويل المشاريع البحثية ومتابعة إنجازها)

مادة (٣): يحفز الباحثون من أعضاء هيئة التدريس والطلاب على إجراء البحوث الأصلية والمبتكرة التي تسهم في إثراء المعرفة المتخصصة وتخدم المجتمع، وتوفير سبل إنجازها، والإفادة منها وللجامعات في سبيل ذلك؟

(أ) نشر نتائج البحث العلمي في أوعية النشر المحلية والدولية، وتوفير وسائل التوثيق العلمي لتسهيل مهام الباحثين.

(ب) التعاون مع الهيئات، والمؤسسات العلمية، والبحثية داخل المملكة وخارجها عن طريق إجراء البحوث وتبادل المعارف والخبرات.

(ج) إيجاد سبل وقوف لتتشجع الأفراد والمؤسسات على دعم وتمويل المشاريع البحثية بما يعزز دور الجامعة.

(د) توفير وسائل الاتصال الحديثة وأحدث الإصدارات العلمية من دوريات، وكتب وغيرها

مادة (٦): فيما لا يتعارض مع مهام المجلس العلمي ومجاليـات الكلـيات ومجـالـس الأـقـسـامـ، يختص مجلس عـامـة الـبـحـثـ العـلـمـيـ بما يـليـ:

أ - اقتراح خطة البحث السنوية للجامعة وإعداد مشروع الميزانية اللاحـمة لها تمهيداً لعرضها على المجلس العلمي.

ب - اقتراح اللوائح والقواعد والإجراءات المنظمة لحركة البحث العلمي في الجامعة.

ج - الموافقة على مشروعـات الـبـحـثـ والـدـرـاسـاتـ وـمـتـابـعـةـ تـنـفـيـذـهـاـ وـتـحـكـيمـهـاـ وـالـصـرـفـ عـلـىـ وـفـقـ القـوـاـدـ وـالـمـنـظـمـةـ لـذـلـكـ.





- د - اقتراح وسائل تنظيم الصلة مع مراكز البحوث المختلفة خارج الجامعة والتعاون معها.
- ه - تنسيق العمل بين مراكز البحوث في الجامعة، والعمل على إلغاء الإلزامية في أدائها، وتشجيع الأبحاث المشتركة بين الأقسام والكليات لرفع كفاءة وفاعلية استخدام المواد المتاحة.
- و- التوصية بالموافقة على نشر البحوث التي يرى نشرها بعد تحكيمها وفق قواعد التحكيم والنشر بالجامعة.
- ز- تشجيع أعضاء هيئة التدريس وغيرهم من الباحثين وحثهم على إجراء البحوث العلمية المبتكرة، وتهيئة الوسائل والإمكانات البحثية لهم، وخاصة المتقربين منهم تفرغاً علمياً، وتمكينهم من إنهاء أبحاثهم في جو علمي ملائم.
- ح- تنظيم عملية الاتصال بـمراكز البحوث خارج الجامعة، المحلية والأجنبية، وتنمية التعاون معها للاستفادة من كل ما هو حديث.
- ط - إنشاء قاعدة معلومات للأبحاث الجارية والمت休بة في الجامعة، وتبادل المعلومات البحثية مع الجامعات وـمراكز البحث الأخرى.
- ي - دراسة التقرير السنوي والحساب الختامي لنشاط البحث العلمي في الجامعة تمهدأ لرفعه لـوكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.
- ك - الإشراف والمتابعة للبحوث المولدة من قطاعات أخرى خارج الجامعة التي تقع ضمن اختصاصه.
- ل - تشكيل اللجان المتخصصة من بين أعضائه أو من غيرهم حسب الحاجة.
- م - دراسة ما يحال إليه من مدير الجامعة أو وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.
- مادة (12):** يتم الإنفاق على البحوث التي تولتها الجامعة من ميزانيتها سواء بمبادرة من الباحث، أو الجهات العلمية المتخصصة وفق الخطة المعتمدة، والإجراءات المنظمة لذلك من المجلس العلمي في حدود المبالغ التالية حداً أقصى:
- أ - تصرف مكافأة قدرها ألف ومائتا ريال (١٢٠٠) شهرياً للباحث الرئيس من حملة الدكتوراه، وألف ريال (١٠٠٠) شهرياً لكل واحد من المشاركين من أعضاء هيئة التدريس ومن في حكمهم من حملة الدكتوراه خلال المدة الأساسية المحددة في خطة البحث.

ب - تصرف لمساعد الباحث من حملة (الماجستير) مكافأة قدرها (٣٠) ثلاثون ريالاً عن الساعة الواحدة بما لا يتجاوز (٨٠٠) ثمانمائة ريال شهرياً وذلك خلال المدة الأساسية المحددة في خطة البحث وما لا يزيد عن ثلاثة مساعدين.

ج - تصرف لمساعد الباحث من حملة الشهادة الجامعية مكافأة قدرها (٢٥) خمسة وعشرون ريالاً عن الساعة الواحدة بما لا يتجاوز (٦٠٠) ستمائة ريال شهرياً وذلك خلال المدة الأساسية المحددة في خطة البحث.

د - تصرف لمساعد الباحث من طلاب المرحلة الجامعية أو الفنيين، أو المهنيين مكافأة قدرها (٢٠) عشرون ريالاً عن





اللجنة الدائمة للبحث العلمي

الساعة الواحدة بما لا يتجاوز (٤٠٠) أربعين ريال شهرياً وذلك خلال المدة الأساسية المحددة في خطة البحث.

هـ - يصرف للمستشار من داخل المدينة مكافأة قدرها (٥٠٠) خمسين ريال عن كل يوم استشارة على لا يتجاوز مجموع ما يتضاهى في العام الواحد عن (٧٠٠) سبعة آلاف ريال.

و - يصرف للمستشار من خارج المدينة مكافأة قدرها (١٠٠٠) ألف ريال عن كل يوم استشارة شاملة للإقامة والإعاشة على لا يتجاوز مجموع ما يتضاهى في العام الواحد عن (١٤٠٠) أربعة عشر ألف ريال وتصرف له تذكرة سفر (ذهاباً وإياباً).

ز - يصرف للمستشار من خارج المملكة مكافأة قدرها (٢٠٠٠) ألفاً ريال عن كل يوم استشارة شاملة الإقامة والإعاشة على لا يتجاوز مجموع ما يصرف له في العام الواحد عن (٢٠٠٠) عشرين ألف ريال وتصرف له تذكرة سفر (ذهاباً وإياباً).

ح - لا يجوز صرف المكافآت المشار إليها إذا كان الباحث مفرغاً للعمل في البحث العلمي.

**القواعد التنفيذية لما ورد في المواد (٣ و ٦ و ١٢) فيما يخص تمويل المشاريع البحثية ومتابعة إنجازها:**

**١- أنواع المشاريع البحثية:** تقسم المشاريع البحثية المراد تمويلها من حيث عدد المشاركين فيها، ومدتها الزمنية، إلى ما يلي:

**أ. المشاريع البحثية الصغيرة:**

هي المقترنات البحثية التي يتقدم بها مجموعة من طلبة الجامعة في تخصص واحد تحت اشراف عضو هيئة تدريس، وتستغرق مدة لا تزيد عن ستة أشهر وتقول بمبلغ أقل من ٢٠ ألف ريال.

**ب. المشاريع البحثية المتوسطة:**

هي المقترنات البحثية التي يتقدم بها باحث واحد أو أكثر، وتستغرق مدة لا تزيد عن اثنى عشر- شهرًا وتقول بمبلغ لا يقل عن ٢٠ ألف ريال لكل مقترن.

**ج. المشاريع البحثية الكبيرة:**

هي المقترنات البحثية التي تهتم بالأولويات البحثية لجامعة جازان، والتي يتقدم بها باحث واحد أو أكثر، وتستغرق مدة لا تزيد على أربعة وعشرين شهراً وتقول بمبلغ لا يقل عن ٥٠ ألف ريال لكل مقترن.





اللجنة الدائمة للبحث العلمي

#### د. مشاريع المجموعات البحثية:

هي المقترنات البحثية التي تهتم بالألوانات الوطنية (ومنطقة جازان على وجه الخصوص)، والتي يتقدم بها مجموعة من أعضاء هيئة التدريس في تخصص واحد، أو تخصصات مختلفة (ثلاثة باحثين على الأقل)، وتستغرق مدة لا تزيد عن أربعة وعشرين شهراً وتمول بمبلغ لا يقل عن ١٠٠ ألف ريال لكل مقترن.

#### هـ مشاريع الدعم الخارجي:

وهي المقترنات البحثية التي يتقدم بها باحث واحد أو أكثر إلى مؤسسات بحثية حكومية، أو غيرها عن طريق وحدة العلوم والتكنولوجيا أو العادة، وتقوم هذه الجهات البحثية بدعمها مالياً، ويتم تنفيذها طبقاً للوائح الصادرة عنها، ويجوز تطبيق القواعد التنفيذية الداخلية المنظمة لإنجاز البحوث في جامعة جازان عليها في حال طلب أو موافقة الجهات الداعمة.

### ٢- تقديم المقترنات البحثية

تقوم عمادة البحث العلمي بتحديد ضوابط تقديم المقترنات البحثية وفق الآتي:

- أ. تحدد العادة فترة تقديم المقترنات البحثية بوجب إعلان يتضمن تفصيل إجراءات التقديم.
- ب. التقيد بمواعيد وفترة التقديم الموضحة في الإعلان الرسمي للبرنامج البحثي المعلن عنه.
- ج. يتم تقديم المقترن البحثي إلكترونياً أو وفق ما يحدده الإعلان.
- د. أن يكون الباحث الرئيس على رأس العمل في الجامعة.
- هـ. يتحمل الباحث الرئيس المسئولية الكاملة عن إعداد وتنفيذ المقترن البحثي.
- و. يتم تقديم المقترن البحثي بأحد اللغتين العربية أو الإنجليزية.
- ز. يراعي اختيار الموضوعات ذات الأصالة والجودة بحيث يتوقع نشر نتائجها في الدوريات العلمية المحكمة ذات التصنيف العالي.
- حـ. ألا يتقدم الباحث بأكثر من طلب دعم كباحث رئيس في البرنامج الواحد.
- طـ. ألا يكون للباحث الرئيس بحوث سابقة متعثرة في العادة.
- يـ. ألا تزيد نسبة الاقتباس عن ٢٠%.
- كـ. إرفاق نموذج موافقة الجهة (الكلية/المراكز/معهد) على إجراء المقترن البحثي.
- لـ. في حال تعلق المقترن البحثي بأخلاقيات البحث العلمي فيلتزم الباحث الرئيس بالحصول على الموافقة الأخلاقية قبل تنفيذ البحث.





م. إرفاق السيرة الذاتية للباحث الرئيس والفريق البحثي بما لا يزيد عن ثلاثة صفحات لكل باحث.  
ن. لا يكون المقترن البحثي الذي يتم تسليمه للحصول على دعم من العهادة قد حصل على دعم من أي جهة أخرى داخل أو خارج الجامعة، ويجوز الاستثناء من هذا الشرط بمرارات يقبلها المجلس.

### ٣- إعداد ميزانية المشاريع

يعد الباحث الرئيس ميزانية للمشروع البحثي المقترن لا تتجاوز المبلغ المقترن والمعلن من العهادة لكل برنامج تمويلي كالتالي:

أ- يتم اعداد الميزانية وفق البنود التالية:

١. قيمة الأجهزة والبرامج الحاسوبية والكتب والمراجع.
٢. مكافآت المساعدين والفنين والإداريين والمستشارين.
٤. قيمة المواد والتجهيزات.
٣. الرحلات وجمع العينات.
٥. توزيع الاستبيانات وجمعها.
٦. ادخال النتائج وتحليلها.
٧. خدمات ترجمة وتصحيح لغوي.

٨. تكاليف تنفيذ ورش عمل للمشروع وحضور المؤتمرات بحد أقصى عشرة آلاف ريال.

٩. أجور النشر بحد أقصى ٣٠% من إجمالي الميزانية.

١٠. مكافآت الباحثين

ب- يجوز لعميد البحث العلمي تحسين كفاءة الإنفاق على المشاريع من خلال مناقشة ومراجعة الميزانية مع الباحث الرئيس والاتفاق عليها قبل اعتقادها والتتوقيع عليها من الطرفين.

ج- تحدد مكافآت العاملين طبقاً لما حدده اللائحة الموحدة في المادة (١٢) على أن لا تتجاوز مكافأة الباحثين والعاملين بالبحث عن ٤٠% من إجمالي الميزانية.

د- لا يجوز الجمع بين مكافأتين في مشروع بحثي واحد لأي من أعضاء فريق العمل بالبحث.

### ٤- البدء في تنفيذ المشروع البحثي والصرف عليه

يتم احتساب بداية المدة الزمنية للمشروع البحثي من بداية استلام الباحث الرئيس للدفعة الأولى.





اللجنة الدائمة للبحث العلمي

٥- يتم الصرف المالي على المشروع البحثي بشكل مرحلٍ كما يلي:

(١) الدفعة الأولى :

تصرف بعد توقيع عقد تمويل المشروع البحثي وبعد اكمال جميع المتطلبات، وتشمل أي من البنود المتفق عليها في عقد التمويل التالية :

- ١) قيمة الأجهزة والبرامج الحاسوبية والكتب والمراجع.
- ٢) مكافآت المساعدين والفنين والإداريين والمستشارين.
- ٣) قيمة المواد والتجهيزات.
- ٤) الرحلات وجمع العينات.
- ٥) توزيع الاستبيانات وجمعها.
- ٦) إدخال النتائج وتحليلها.
- ٧) خدمات ترجمة وتصحيح لغوي.
- ٨) تكاليف المؤتمرات بحد أقصى عشرة آلاف ريال.
- ٩) أجور النشر بحد أقصى ٣٠٪ من إجمالي الميزانية.

(ب) الدفعة الثانية تشمل على (مكافآت الباحثين):

تصرف بعد مراجعة التقارير النهائية، وتحتوي التقارير على الآتي:

- ١) تقرير فني نهائي عن ما تم إنجازه.
- ٢) تقرير مالي نهائي مرفقاً به كافة المستندات والمناذج المطلوبة وأصول الفواتير.
- ٣) الأوراق العلمية المنشورة وفق النقاط المكافأة الخاصة بالخرجات البحثية من هذه القواعد (الباب الثالث- القاعدة ٨).
- ٤) إرفاق ما يثبت أن الباحث الرئيس قام بتسلیم جميع العهد الخاصة بالبحث (إن وجدت) وفق المذوج الخاص بحصر الأجهزة والكتب.

٦- استقطاع ٥٪ من ميزانية كل مشروع بحثي: يجوز استقطاع ٥٪ من ميزانية كل مشروع بحثي مدعم ويودع في حساب الجامعة- حساب البحث وبرامج المنح، ويتم الصرف منها بموافقة رئيس الجامعة المبني على تأييد من وكيل





الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي لتوصية الصرف من المجلس. ويمكن حصر على الصرف من المبالغ المستقطعة على النشاطات التالية:

- ١- مكافآت المحكمين (محكم الفرز الاولى والمحكم الفاحص النهائي)
  - ٢- تمويل المشاريع البحثية العاجلة ذات الطابع الخاص (مثل توجيه من أمير المنطقة أو رئيس الجامعة).
  - ٣- دعم أنشطة وخدمات العيادة والمرافق البحثية التابعة لها (أمثلة: ورشة العمل والدورات والندوات والمعارض وغيرها)
  - ٤- ما يقترحه المجلس.
- ٧- يجوز للباحث الرئيسي المناقحة بين بند الميزانية على أن لا عرتب على المناقحة التالي:  
أ. زيادة في الميزانية المعتمدة أو زيادة في بند المكافآت.
- ب. شراء الأجهزة المكتبية وأجهزة الحاسوب الآلي (باستثناء أجهزة الحاسوب الآلي فائق الأداء المخصصة للأبحاث الحاكمة ويشرط موافقة عميد البحث العلمي).
- ج. ألا تتجاوز أجور النشر عن ٣٠٪ من أجمالي ميزانية المشروع.
- د. ألا يتتجاوز بند المؤتمرات عشرة آلاف (١٠٠٠) ريال طول فترة المشروع شاملًا قيمة تذاكر السفر والإقامة بفترة المؤتمرات، على أن يتم تعبئته "نموذج حضور مؤتمر" الخاص بالعيادة وإرفاق ما يثبت موافقة الجامعة وحضور المؤتمر مع نسخة من الورقة العلمية المقدمة.
- هـ. إلغاء شراء أجهزة بحثية إلا بمبررات يقبلها عميد البحث العلمي.
- ٨- قبول مخرجات الأبحاث الممولة: يخضع قبول مخرجات المشروع الممول المنشورة في أوعية النشر المرموقة وفق الشروط والضوابط التالية:

أ. تحقيق العدد والجودة لكل مشروع ممول وفق التالي:

(١) مشروع ممول بأقل من عشرين ألف ريال

نشر- ورقة واحدة على الأقل في الدوريات العلمية المدرجة في قواعد بيانات سكوبس (Scopus) أو شبكة العلوم (Web of Science) لجميع التخصصات باستثناء العلوم الشرعية ولغة العربية فيجوز قبول النشر في الدوريات





العلمية السعودية أو الدوريات العلمية العربية وفق قواعد قبول المجلات العلمية بالقواعد التنفيذية لمواد الترقية بجامعة جازان.

٢) المشاريع المملوأة بأكثر من ٢٠ ألف ريال كما هو موضح في الجدول أدناه:

نفقات الدعم *	مبلغ الدعم	أدنى حد لخرجات النشر البحثي المطلوبة وحسابها
الفئة الأولى (المشاريع المتوسطة)	من ٢٠ الف إلى ٥٠ الف ريال	النقاط المطلوبة = ٥ أ- جميع التخصصات ماعدا العلوم الشرعية ولغة العربية. ISI top%10 = ١٠ $Q_1 = 7,5$ $Q_2 = 5$ $Q_3 = 3,5$ Scopus, $Q_4 = 2,5$
الفئة الثانية (المشاريع الكبيرة)	من ٥١ الف ريال إلى ١٠٠ الف ريال	النقاط المطلوبة = ١٠
الفئة الثالثة (المجموعات البحثية)	من ١٠١ الف ريال إلى ١٥٠ الف ريال	النقاط المطلوبة = ١٥
الفئة الرابعة (المجموعات البحثية)	من ١٥١ الف ريال إلى ٢٠٠ الف ريال	النقاط المطلوبة = ٢٠
الفئة الخامسة (المجموعات البحثية)	من ٢٠١ الف ريال إلى ٣٠٠ الف ريال	النقاط المطلوبة = ٣٠

- ب. يجب على الباحث كتابة الانتهاء بشكل واضح يتضمن اسم جامعة جازان كإنتهاء أول (Jazan University) ، وتضمين عبارة الحصول على الدعم من جامعة جازان، مع ذكر الصيغة المعتمدة بحسب العقد الموقع .
- ج. لا يجوز للباحث استبعاد الباحثين المشاركين من أسماء المؤلفين في الورقة العلمية المنشورة إلا بموافقات مكتوبة منهم أو مبررات يقبلها المجلس .



د. يجوز للباحث الرئيس إضافة مؤلفين ضمن الإنتاج العلمي والذين لم يتم تضمين أسمائهم ضمن المقترن البحثي (الموافق عليه) كباحثين مشاركين أو مستشارين أو الذين لم يحصلوا على موافقة خطية من عميد البحث العلمي لإضافتهم للفريق البحثي، ويتحمل الباحث الرئيس أي تبعات قد تطرأ على إضافة المؤلف بسبب مخالفات فكرية أو أخلاقية أو غيرها .  
هـ. يجوز للباحث الرئيس اختيار عنوان لورقة العلمية (غير عنوان المشروع البحثي المدعوم) بما لا يتعارض مع المجال العلمي وتحقيق الأهداف البحثية للمشروع المدعوم.  
و. يجوز الالكتفاء بتقرير نهائي كمخرج للمشاريع ذات الطابع الخاص في حال طلب الجهة (من خارج الجامعة) الداعمة أو المستفيدة من المشروع.

**٩- يجوز إضافة وتبديل الباحثين في العقد وفق التالي:**

- ١- يجوز تبديل الباحثين من باحث رئيس إلى باحث مشارك والعكس بعد موافقة عميد البحث العلمي بناء على طلب يقدمه الباحث الرئيس موضحا فيه المبررات وموافقه وتوقيع الباحث المشارك.
- ٢- يجوز للباحث الرئيس طلب استبدال أحد الباحثين المشاركين أو إضافة باحثين مشاركين بناء على مبررات يقبلها المجلس .
- ٣- لا يترتب على إضافة الباحثين أو المؤلفين زيادة مالية على الميزانية المعتمدة للمشروع البحثي .

**١٠- تخضع متابعة إنجاز المشاريع وطلب تجديد فترة المشروع لل التالي:**

١. يقدم الباحث الرئيس تقريراً فنياً ومالياً مفصلاً وفق النماذج الخاصة بالعامادة، ووفق ما هو معتمد في الخطة الرئامية.
٢. على الباحث الرئيس التقيد بالأنظمة واللوائح المنظمة للمشتريات وأن يقدم فواتير أصلية معتمدة من جهات البيع.
٣. يجوز تجديد المشروع البحثي بعد موافقة عميد عمادة البحث العلمي أو من ينوب عنه استناداً إلى طلب تجديد يقدمه الباحث الرئيس على أن:

- يوفر الباحث الرئيس مبررات طلب التجديد،

- توفير تقرير عن ما تم إنجازه من تاريخ بدء المشروع إلى تاريخ تقديم طلب التجديد.

٤. يجوز تجديد المشروع البحثي لفترة لا تزيد عن ١٠٠ % من المدة المحددة في العقد الموقع.

٥. لعميد البحث العلمي الرفع للمجلس بطلب الاستعانة بمبراجعين لفحص ما تم إنجازه في المشروع عند الحاجة.





**١١- يجوز حجب دفعات أو إيقاف وتصفية المشاريع وفق التالي:**

أ. للعمادة (عميد البحث العلمي أو من ينوب عنه) الحق في حجز مكافأة أي من الباحثين حال وجود متعلقات فنية أو مالية على أحدهم في بحوث أو برامج أخرى.

ب. يسقط حق الباحث في المطالبة بالحصول على الدفعة الأخيرة من تمويل المشروع البحثي في إحدى الحالات التالية:

- عدم الالتزام بتحقيق الأهداف البحثية للمشروع البحثي المدعوم.
- عدم توفير التقارير الفنية والمالية.
- عدم صحة التقارير الفنية والمالية.
- عدم الالتزام بالفترة الزمنية الموقعة بحسب العقد أو فترات التمديد إلا بمبررات يقبلها المجلس (مثل تأخر توريد المواد من الشركات وتأخر ردود المجلات العلمية وغيرها).
- عدم تحقيق المخرجات البحثية وفق النقاط المكافئة (وفق الباب الثالث- القاعدة ٨) أو وفق المحدد في العقد.

ج. يجوز للمجلس إيقاف المشروع أو اتخاذ الإجراء المناسب في حال إخلال الباحث الرئيس أو أي من فريق البحث بنود العقد المبرم أو في حال أظهرت تقارير المراجعين تعثر المشروع.

د. من صلاحيات المجلس إيقاف المشروع البحثي واسترجاع كامل الدفعة (أو الدفعات) المصروفة باستثناء قيمة الأصول كالأجهزة والكتب وغيرها فيتم تسليمها للعمادة، وذلك في حال اجتماع الحالات التالية:

هـ. تعثر الباحث الرئيس في الاستمرار في تنفيذ المشروع البحثي المعتمد وتحقيق أي من أهداف المشروع البحثي.  
وـ. انتهاء مدة تنفيذ المشروع ومرة التمديد (إن وجدت).

زـ. عدم قدرة الباحث الرئيس على توفير ما يثبت الإنتاج العلمي بحسب العقد الموقـ.

**١٢- في حال انتهاء علاقة الباحث الرئيس بالجامعة فعليه الرفع لعميد البحث العلمي بطلب اتخاذ أحد الإجراءات المناسبة بما يلي:**

- أـ. اختيار من يسميه الباحث الرئيس من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة بدليـًا عنه لاستكمال المشروع البحثي.
- بـ. اختيار أحد الباحثين المشاركين كباحث رئيس مع تحول الباحث الرئيس إلى باحـث مشارـك.
- تـ. إيقاف البحث وتصفية المشروع البحثي ماليـًا.





اللجنة الدائمة للبحث العلمي

١٣- تكون الأجهزة والكتب والمراجع المدعومة في ميزانية المشروع ملكاً للجامعة وتكون في عهدة الباحث الرئيس، ويلتزم بالمحافظة على سلامتها، وتسلم بعد انتهاء المشروع للعمادة، أو لأي جهة تفوضها العمادة، مع تسليم قائمة بالأجهزة وقائمة بالكتب (إن وجدت) معتمدة ومصدق عليها من الجهة التي استلمتها وفق النموذج الخاص بالعمادة، ويكون للعمادة الحق في المطالبة بهذه الأجهزة والكتب والمعدات.

٤- يتم إعادة ما يتبقى من الميزانية في المشاريع البحثية (إن وجدت) إلى حساب العادة بالجامعة-حساب البحوث وبرامج المنح (ويعاد صرفه في برامج بحثية وفق هذه القواعد).

#### ٥- الالتزامات

أ- التزامات الباحث الرئيس:

١) يلتزم الباحث الرئيس بالمدة الزمنية المقررة لإنتهاء إجراء البحث.

٢) يلتزم الباحث الرئيس بالنشر العلمي وفق ضوابط النشر بهذه القواعد.

٣) يلتزم الباحث الرئيس بتقديم محاضرات أو ورش عمل حول المشروع البحثي الذي يعمل على تنفيذه (إذا دعت الحاجة لذلك).

٤) يلتزم الباحث الرئيس بأن يكون المقترح فكرة أصلية وغير مستلة من مشاريع جارية أو متotide أو منشورة.

٥) يلتزم الباحث الرئيس بمراعاة ما يقتضيه الحكم من تعديلات، من عدم الإخلال بما ورد في الفقرة (٢) من التزامات عمادة البحث العلمي الواردة بهذه القاعدة.

٦) يلتزم الباحث الرئيس بتزويد العمادة بأى معلومات تخص المشروع البحثي المدعوم في حال طلب منه في أي وقت.

#### ب- التزامات العمادة:

١) تلتزم العمادة بإشعار الباحث الرئيس بمرئيات المحكمين عند ورودها لأخذها في الاعتبار.

٢) تلتزم العمادة بعدم الإخلال بحق الباحث الرئيس في الاعتراض على نتائج التحكيم على أن يقدم الباحث الرئيس رأيه في تقرير الحكم خطياً إلى عميد البحث العلمي الذي يقوم بدوره بالتوجيه لمن يلزم حيال اعتراض الباحث حيث يكون قرار المجلس نافذاً في الأمر المعنى فيها يراه مناسباً.

٣) تلتزم العمادة بمتابعة الشؤون المالية والإدارية المرتبطة بالمشاريع البحثية وتسهيل مهمة الباحث.

٤) تلتزم العمادة بمساعدة الباحثين لاستخدام موارد الجامعة بما فيها الأجهزة والمعدات والمعلومات كجزء من إتمام المشروع وذلك بالتنسيق مع الجهة المعنية.





#### الباب الرابع (تحفيز النشر العلمي)

مادة (18): يجوز منح جوائز تشجيعية للبحوث المميزة سنويًا، ويحدد مجلس الجامعة بناء على توصية المجلس العلمي عدد الجوائز، ومعايير الاختيار وذلك وفق ما يأتي:

- أ - أن يتصف البحث بالأصالة والابتكار وألا يكون قد مضى على نشره أكثر من عامين.
- ب - أن يكون البحث قد أُنجز في الجامعة وخضع لنظام التحكيم المعمول به فيها.
- ج - ألا يكون قد سبق الحصول به على جائزة أخرى.
- د - ألا يكون البحث مستلاً من رسائل الماجستير أو الدكتوراه.

مادة (19): تكون كل جائزة من شهادة تقدير ومكافأة مالية لا تزيد عن عشرين ألف ريال يحددها مجلس الجامعة بناء على توصية المجلس العلمي، ويجوز أن يشترك في الجائزة أكثر من باحث، وفي هذه الحالة توزع المكافأة بينهم بالتساوي.

القواعد التنفيذية لما ورد في المادة (١٢) فيما يخص تحفيز النشر) والمادتين (١٨ و ١٩):

١- يجوز تحفيز الباحثين على النشر العلمي على الجودة من خلال برنامج مكافأة النشر العلمي وفق التالي:

أ. يجوز مكافأة الباحثين الذين بادروا بنشر - أبحاثهم الغير ممولة من الجامعة استناداً إلى المادة ١٢ من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات لغرض دعم النشر - العلمي للجامعة في الدوريات المفهرسة في قواعد البيانات العالمية المرموقة وفق التالي:

- مكافأة تصل إلى ١٤٤٠٠ ريال للورقة العلمية المنشورة (Review article أو Original article) في دوريات مصنفة ضمن افضل ٥% ISI-JCR
- مكافأة تصل إلى 10000 ريال للورقة العلمية المنشورة (Review article أو Original article) في دوريات مصنفة ضمن Q1 بـ ISI-JCR
- مكافأة تصل إلى 7000 ريال للورقة العلمية المنشورة (Review article أو Original article) في دوريات مصنفة ضمن Q2 بـ ISI-JCR
- مكافأة تصل إلى 3000 ريال للورقة العلمية المنشورة (Review article أو Original article) في دوريات مصنفة ضمن Q3 بـ ISI-JCR





● مكافأة تصل إلى ٢٠٠٠ ريال للورقة العلمية المنشورة (Review article أو Original article) في دوريات مصنفة ضمن Q4 بـ ISI-JCR أو سكوس أو دوريات جامعة جازان.

ب. يحدد المجلس أولوية الصرف بناء على تصنيف المجلات (من الأعلى إلى الأدنى) وتتوفر الدعم المالي .

ج. تحدد شروط وضوابط التقديم على مكافأة النشر العلمي وفق ما يأتي:

أ- أن يكون المتقدم عضو هيئة تدريس أو من في حكمهم أو أحد طلاب الدراسات العليا بالجامعة.

ب- أن يقوم المتقدم بتوفير ما يثبت نشر الورقة العلمية وتاريخ النشر.

ت- أن تكون الورقة العلمية منشورة باسم جامعة جازان (Jazan University).

ث- لا تتحوي الورقة نتائج أحد المشاريع المولدة من الجامعة أو عمادة البحث العلمي.

ج- أن تكون الورقة العلمية منشورة أو مقبولة للنشر- خلال العام الميلادي الذي يتم فيه الإعلان عن التقديم على المكافأة.

ح- تعبئةنموذج المعتمد.

خ- تصرف مكافأة واحدة فقط في حال وجود أكثر من باحث على نفس الورقة العلمية، على ان يتم ارفاق ما يثبت موافقة الباحثين الآخرين المنتسبين لجامعة جازان.

د- يوصي المجلس بالأوراق المقبولة ويعتمدها وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي.

ذ- لا يكون المتقدم قد تقدم بطلب صرف أو حصل على بدل التميز لنفس الإنتاج العلمي.

ر- لا يكون على المتقدم مطالبات مالية لدى العمادة ضمن برامج أخرى للعمادة.

د. يحق للعمادة المطالبة بالمكافأة المصروفة إذا ثبت أنه تم سحب البحث من المجلة بعد نشره.

٢- يجوز تقديم جائزة بقيمة تصل إلى عشرين ألف ريال مع شهادة تقدير من رئيس الجامعة للجهود البحثية المميزة وفق التالي:

١- جائزة الأبحاث المنشورة في أفضل المجلات العالمية حسب الشروط والضوابط التالية:

١- أن يكون البحث منشورة بمجلات Nature و Science باسم جامعة جازان (Jazan University).

٢- لا يكون قد مضى على نشر البحث أكثر من عامين.





المجنة الدائمة للبحث العلمي

- ٣- التقديم على هذه الجائزة لا يتعارض مع التقديم على بدل التميز أو مكافأة النشر العلمي.
  - ٤- أن لا يكون قد حصل سابقاً على الجائزة لنفس البحث.
  - ٥- في حال وجود أكثر من باحث متمني لجامعة جازان على الورقة المنشورة فيشتكون جميعهم في الجائزة.
- ب- جائزة غزارة الإنتاج البحثي لكل من المجالات البحثية التالية:

- ١- العلوم الصحية
- ٢- العلوم الأساسية
- ٣- العلوم الإنسانية والاجتماعية
- ٤- العلوم الشرعية واللغة العربية

يتم قبول الطلبات والمفاضلة وفق الشروط والضوابط التالية:

- احتساب عدد الأبحاث المنشورة (Review article) أو (Original article) خلال العام الذي يسبق الإعلان عن الجائزة في مجلات علمية مصنفة ISI وسكونس لمجموع التخصصات، ماعدا تخصصات العلوم الشرعية واللغة العربية فيتم احتساب الأبحاث المنشورة (Review article) أو (Original article) خلال العام الذي يسبق الإعلان عن الجائزة وفق قواعد قبول المجلات العلمية بالقواعد التنفيذية لمواد الترقية بجامعة جازان.
  - لا يقل عدد الأبحاث المنشورة للمتقدم عن ١٠ خلال العام الذي يسبق الإعلان عن الجائزة.
  - التقديم على هذه الجائزة لا يتعارض مع التقديم على بدل التميز أو مكافأة النشر العلمي.
  - لا يكون الباحث قد حصل خلال العام الماضي على الجائزة.
  - في حال وجود أكثر من باحث لديهم نفس غزارة الإنتاج فيتم المفاضلة حسب آلية احتساب مخرجات المشاريع بالقاعدة العاشرة الفقرة ب من هذه القواعد.
- ت- جائزة أعلى استشهاد لورقة بحثية (Review article) أو (Original article) في قواعد البيانات ISI وسكونس.





اللجنة الدائمة للبحث العلمي

يتم قبول الطلبات والماضلة وفق الشروط والضوابط التالية:

- أن يكون البحث منشوراً خلال الثلاث سنوات التي تسبق الإعلان عن الجائزة، ويتم احتساب عدد الاستشهاد منه بدون الاقتباس الذاتي (self-citation) من خلال قواعد البيانات ISI لمجال العلوم الصحية والعلوم الهندسية والحاسب الآلي والعلوم الأساسية، وقواعد البيانات ISI أو سكوبس لمجال العلوم الإنسانية والاجتماعية.
- التقديم على هذه الجائزة لا يتعارض مع التقديم على بدل التميز أو مكافأة النشر العلمي.
- أن لا يكون الباحث قد حصل على الجائزة لنفس الورقة البحثية.

ث- جائزة تسجيل براءة اختراع باسم جامعة جازان وفق التالي:

- أن تكون براءة الاختراع قد تم تسجيلها خلال العام الذي يسبق الإعلان عن الجائزة.
- التقديم على هذه الجائزة لا يتعارض مع التقديم على بدل التميز أو مكافأة النشر العلمي.

#### الباب الخامس (تحكيم المقتراحات البحثية المقدمة للتمويل من إحدى هرامج العادة)

مادة : (47) تصرف مكافأة لا تتجاوز (٥٠٠) خمسين ريالاً مقابل فحص البحث المقدم للنشر - في مجلات الجامعة المحكمة، أو مراكز البحوث، أو المؤتمرات، والندوات العلمية التي تعقدها الجامعة. ومقترحات مشاريع البحوث المقدمة للتمويل من الجامعة.

القواعد التنفيذية لما ورد في المادة (٤٧) فيما يخص تحكيم المقتراحات البحثية:

1- تخضع جميع المقتراحات البحثية المقدمة للتحكيم إلى التالي:

- 1- يتولى عملية الفرز الأولى و اختيار ممكين للمقتراحات لجنة تسمى بلجنة المراجعة الداخلية يقوم بتشكيلها سعادة وكيل الجامعة للبحث للدراسات العليا والبحث العلمي بتوصية المجلس وتتكون من ٧ أعضاء (عميد البحث العلمي أو وكيله رئيساً وستة باحثين متخصصين من تخصصات مختلفة)





اللجنة الدائمة للبحث العلمي

- ٢- يتولى مجلس عمادة البحث العلمي اختيار المحكمين بناءً على القائمة المقترحة من لجنة المراجعة الداخلية وإرسال المقترنات البحثية إليهم.
- ٣- يتولى مجلس عمادة البحث العلمي اختيار المقترنات البحثية لتمويلها بعد تحكيمها.
- ٤- يجوز للمجلس إعادة تحكيم أي مقترن بحثي والاستعانة بمحكمين آخرين إذا دعت الضرورة لذلك ولمدة واحدة فقط.
- ٥- يجوز للمجلس القيام بعملية التحكيم في حال أوضاع عميد البحث العلمي مبررات يقبلها المجلس.
- ٦- يجوز تقسيم مكافأة التحكيم بين محكم الفرز الأولي (عضو لجنة المراجعة الداخلية) والمحكم الفاحص القرين لتكون بحد أقصى ٢٥٠ ريال لكل منها.

**الباب السادس (أحكام عامة)**

- ١- مجلس الجامعة الحق في تفسير ما يرد بهذه القواعد.
- ٢- يعتبر التمهيد في هذه القواعد والمواد جزءاً لا يتجزأ من عقود الأبحاث الموقعة بين عميد البحث العلمي والباحثين.
- ٣- تخضع هذه القواعد للمراجعة والتقويم كل عامين من تاريخ إقرارها من مجلس الجامعة، وتلغى كل ما يتعارض معها من قواعد سابقة.
- ٤- يحق للمجلس العلمي الرفع بما يلزم من تطوير القواعد التنفيذية في أي وقت بحسب ما تقتضيه المصلحة العامة.



٢٠

الرقم: ..... التاريخ: ..... المرفقات: .....